وأجيب عن الأول بمنع وعن الثاني بأنا لا نشترط في المكلف به أن يكون
متعلق القدرة بالفعل بل بالإمكان كما في الأمر دون خلق الأجسام وعن الثالث بمنع
ما قال الفخر [illegible] أنهم اختلفوا في أن الاستطاعة أي القدرة الحادثة على الفعل تكون
قبله أو معه فذهب الأشاعرة وغيرهم من أهل السنة إلى أنها مع الفعل لا قبله وأكثر
المعتزلة إلى أنها قبل الفعل فيلزم وجود القدرة وبدون القدرة والمعلول بدون العلة
وهو محال ولا يرد النقض بالقدرة القديمة لأنها ليست من قبيل الأعراض **وأجيب**
بعد تسليم امتناع بقاء العرض بأن المحال هو وجود المعلول بدون أن يكون له علة أصلا
والأمر هو وجوده بدون مقارنته العلة بل مع سبقها واستحالة ذلك نفس
المتنازع ولو سلم فيجوز أن تتقدم القدرة وتجدد مثلها فيكون لها بقاء فيحمل الامتثال
على الاستمرار إلى حال الفعل هو مثال العلم والمثل والتمني ونحوه لمن لا نزاع
في جواز سبقها على متعلقاتها وفيه نظر لأن وجود المقدور حينئذ إما بالقدرة
التي [illegible] فيعود المحذور أو الحاصلة وهو المطلوب ثم لا يخفى أن الكلام الذي هي
على من يقول بالقدرة الحادثة الثاني أن الفعل حال عدمه ممتنع لاستحالة
اجتماع الوجود والعدم ولا شيء من الممتنع بمقدور وبالثالث لو كانت القدرة
قبل الفعل لكان الفعل قبل وقوعه ممكنا لأنه محال لأنه يلزم من فرض وقوعه كون القدرة
مع لا قبله هذا خلف والوجهان مدفوعان بأن وجوبها بعد النفي بالقدرة القديمة أنه
إن أريد بامتناع الفعل حال العدم وقبل الحدوث امتناعه مع وصف كونه معدوما
وغير واقع فمسلم لأنه لا ينافي المقدورية وإمكان الحصول من القادر وإن أريد
امتناعه في زمان عدمه وكونه غير واقع فممنوع بل هو ممكن بأن يحصل بدل عدمه الوجود
في ذلك الزمان هو شأن الممكنات وهذا [illegible] فإنه ممتنع مع القعود [illegible]
لكنه ممكن حال القعود في زمانه بأن يزول القيام ويحصل القعود **وأجيب**
المعتزلة بوجوه الأول أن القدرة لو لم تتعلق بالفعل إلا حال وجوده ومنه يلزم [illegible]

أحدها

أحدها إيجاد الموجود وتحصيل الحاصل لأن هذا تعلق القدرة الثاني بطلان التكليف
لأن مقتضى التكليف بالفعل أن يكون قبل حصوله ضرورة أنه لا معنى لطلب حصول
الحاصل لا يقال [illegible] الفعل قبل الوقوع غير مفيد ولأن [illegible] التكاليف الواقعة تكليفا
بما لا يطاق وهو باطل [illegible] لم يقل به أحد فضلا عن عمومه الثالث
أنه يلزم جميع الممكنات الواقعة بقدرة الله تعالى القديمة لأن القادر والمقدور أزلي
بالضرورة **فإن قيل** المعتزلة لا يقولون بالقدرة القديمة **قلنا**
لا بل النزاع في كونها صفة زائدة على الذات ولو سلم فيكفي إلزاما **والجواب**
عن الأول بعدم تسليم أن المعنى تعلق القدرة الحادثة بالفعل إيجاده هو أن يرد
المستحيل إيجاد الموجود بوجود حاصل بغير هذا الإيجاد وأما بهذا الإيجاد فلا وعن
الثاني بأن من يقول بكون القدرة مع الفعل لا يشترط في المكلف به أن يكون مقدورا
بالفعل حال التكليف بل أن يكون من شأنه الصدور عن المكلف مقدورا له في الجملة
كما في الكافر يكلف بالإيمان ونحوه لأنه يصح تعلق قدرته العبد به أحد **وقد يجاب**
في هذا إنما يقال إن معنى كون المكلف به مشروطا بالقدرة أن يكون هو أو ضده متعلق
القدرة وههنا قد تعلقت القدرة بترك الإيمان وعن الثالث بمنع الملازمة وإن
سلم لو كانت القدرة القديمة والحادثة مثلا لتلبس ليلزم من كون الثانية
مع الفعل لا قبله كون الأولى كذلك **وقد يجاب**
بأن الكلام إنما هو في تعلق القدرة والأزلي هو نفس القدرة وكونها قديمة سابقة
لا ينافي كون تعلقها مقارنا لأحداث ما حدث بل لا يلزم من كون تعلق القديمة مع الفعل قدم
الحادث أو حدوث القديم ولو حصل ما قال الأصولي إن القدرة القديمة وإن كانت
متقدمة على جميع المقدورات فيجب أن تتعلق بالأفعال الممكنة والفعل في الأزل غير
ممكن فكيف تتعلق به في الأزل بل فيما لا يزال على هذا المعنى لم يرد عليه اعتراض
المواقف بأن فيه التزام ما التزمه العلامة [illegible] لمذهب القدرة القديمة
فليلزم في الحادثة أيضا [illegible] الفعل في الأزل وإن امتنع لكنه أمكن فيما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)